

التجهيز والنقل واللوجستيك والماء

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

حول كتابي سؤال : الموضوع :

عدم تنفيذ حكم قضائي لفائدة السيد محمد الشطي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

يملك السيد محمد الشطي، الساكن بالحي الجديد رقم 94 بمدينة بنجرير، أرض فلاحية (بمقتضى رسم التملك عدد 155 ص 168) بدوار الشعيبات الذي يبعد عن وسط مدينة بنجرير بحوالي 3 كلم.

عمد المكتب الوطني للكهرباء و الماء الصالح للشرب/ قطاع الماء الصالح للشرب، دون مسوغ شرعي و دون رضى مالكه، إلى تمرير قنوات الماء الصالح للشرب عبر هذه الأرض الفلاحية على مساحة تقدر ب 216 متر مربع، ونصب العديد من المحطات الطرقية بها "الروكارات" مما استحال معه استغلالها، وهو الأمر الذي يعد اعتداء على الملكية.

وقد حكمت المحكمة الإدارية بمراكش (الحكم 173 في الملف رقم 11/12/1089)، يوم 20 فبراير 2013، بأداء المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب تعويضا إجماليا مبلغ 86400 درهم على أساس 400 درهم للمتر المربع الواحد.

استأنف محمد الشطي الحكم بمقتضى الملف 13/7206/995 بتاريخ 2013/07/23. كما استأنفه المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب/ قطاع الماء الصالح للشرب بمقتضى الملف 13/7206/1171 بتاريخ 2013/08/16. وقد قضت محكمة الاستئناف الإدارية بمراكش (الحكم 1380)، بتاريخ 2014/11/13 بتأييد الحكم المستأنف مع نقل الملكية لفائدة المكتب الوطني للكهرباء و الماء.

كما تم رفض طلب المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب/ قطاع الماء الصالح للشرب بمحكمة النقض بالرباط (ملف رقم 2015/1880) الصادر فيه القرار رقم 573 بتاريخ 2016/04/21.

وقد تمت مباشرة إجراءات التنفيذ في إطار الإنابة القضائية رقم 2015/738 بتاريخ 30 أكتوبر 2015 الصادرة عن المحكمة الإدارية بمراكش والموجهة إلى المحكمة الإدارية بالرباط لتنفيذ القرار الإستئنافي رقم 1380 على المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب/ قطاع الماء الصالح للشرب بالرباط، إلا أنها لم تسفر عن أي نتيجة.

وفي هذا الإطار أسألكم السيد الوزير المحترم:

- متى ستعمل إدارة المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب/ قطاع الماء الصالح للشرب على تنفيذ الحكم الصادر لفائدة محمد الشطي الذي مررت قنوات الماء الصالح للشرب عبر أرضه دون رضاه ودون مسوغ شرعي ؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

اعلوال بلعيد